Royaume du Maroc
Ministère de L'intérieur
Wilaya de la Région Dakhla Oued eddahab
Province Oued Eddahab
Commune Dakhla
Direction Generale Des Services

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الداخلة وادي الذهب
عمالة إقليم وادي الذهب
جماعة الداخلة
المديرية العامة للمصالح

رقم 22 / 2026

قرار بشأن الإعلان عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بإدارة جماعة الداخلة

إن رئيس مجلس جماعة الداخلة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14. 113 المتعلق بالجماعات المحلية؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1. 58. 008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2. 77. 738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2. 11. 681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2. 21. 580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والجماعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 10 شوال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض سلطة التأشير على قرارات التعيين والإعفاء وإنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية تحت رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على القرار القاضي بتنظيم إدارة جماعة الداخلة وتحديد اختصاصاتها المتخذ طبقا لمقرر المجلس الجماعي المتخذ خلال دورة فبراير 2024 والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة الداخلة وادي الذهب، عامل إقليم وادي الذهب، تحت عدد 24/14 بتاريخ 05 مارس 2024؛
- بناء على قرار السيد رئيس المجلس الجماعي للداخلة القاضي بالإعلان عن النتائج النهائية لمقابلة الانتقاء لشغل مناصب المسؤولية بجماعة الداخلة.
- بناء على عدم تقدم أي مترشح لمناصب المسؤولية الشاغرة المذكورة في المادة الأولى أسفله

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة الداخلة عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة جماعة الداخلة وهي كالتالي:

- **رئيس قسم المرافق والتجهيزات الجماعية والتعمير؛**
- **رئيس مصلحة حفظ الصحة وحماية البيئة؛**
- **رئيس مصلحة الدراسات التقنية وتتبع الأشغال؛**
- **رئيس مصلحة الصفقات والمشتريات.**

المادة الثانية:

يعاد فتح باب الترشيح لشغل **منصب رئيس قسم** المذكور في المادة الأولى في وجه الموظفين المرسمين المنتمين إلى جماعة الداخلة والمستوفين للشروط التالية:

أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثالثة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل على ثمانية (8) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم

المادة الثالثة:

يعاد فتح باب الترشيح **لشغل مناصب رؤساء المصالح** المذكورين في المادة الأولى في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لميزانية جماعة الداخلة والمرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل على أربع (4) سنوات.

المادة الرابعة :

تحدد مهام مناصب المسؤولية الشاغرة والمؤهلات والكفاءات اللازمة لممارستها حسب مضمون الملاحق المرفقة بهذا القرار.

المادة الخامسة :

تنصب مقابلات الانتقاء على المجالات المرتبطة بالمهام والمؤهلات والكفاءات المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه، إضافة إلى تقييم مدى إلمام المترشح بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجماعة وبتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة السادسة :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة الداخلة يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد؛
- ملف الترشيح يتم تحميله في البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma؛
- السيرة الذاتية للمرشح (ة) تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره (ا) المهني وكذا المهام والوظائف التي مارسها؛

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) بالنسبة للمهام التي سيعهد بها اليه (ا) وسبل تطويرها والرفع من أداء الوحدة الإدارية التي يترشح لمنصبها بصفة خاصة وإدارة الجماعة بصفة عامة؛
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة المطلوبة؛
- نسخة من قرار التوظيف؛
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر

المادة السابعة :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر جماعة الداخلة في ثلاث (3) نظائر مقابل وصل بالاستلام، وذلك خلال أوقات العمل الرسمي، ابتداء من يوم 20 أبريل 2026 إلى غاية الرابعة والنصف زوالا من يوم 04 ماي 2026 وهو آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.

المادة الثامنة :

تحدث لجنة خاصة بقرار لرئيس مجلس الجماعة، تتولى عملية انتقاء ملفات الترشيحات المستوفية للشروط المطلوبة وكذا إجراء المقابلة الانتقائية، وتعلن الإدارة بعد دراسة الملفات عن الترشيحات المقبولة وتاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة التاسعة.

المادة التاسعة :

ينشر هذا القرار في البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma والموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بالمقر الرئيسي للجماعة.

16 ابريل 2026

الداخلة، بتاريخ:

رئيس مجلس جماعة الداخلة

المملكة المغربية
جماعة الداخلة
وزارة الداخلية

رئيس المجلس الجماعي
الراغب حرمة الله

ملحق رقم 2

المنصب	رئيس قسم المرافق والتجهيزات الجماعية والتعمير
مقر العمل	جماعة الداخلة
المهمة	وضع إستراتيجية للتخطيط الحضري وفق نموذج تنموي مندمج و مستدام يتوخى النهوض بمجال البنية والتجهيزات التحتية والعمران والمرافق والتجهيزات الجماعية.
الأنشطة	- الإشراف على إعداد دراسة لمشاريع وخطط التنمية بالجماعة قصد توفير مناخ جيد للاستثمار؛ - المشاركة في أعمال اللجان الفنية المسؤولة عن تخطيط المدن و مشاريع الإسكان و الاستثمار؛ - تتبع عمل مختلف المصالح التابعة للقسم؛
المهارات	- الإلمام بالقانون المنظم للجماعات؛ - الإلمام بقانون التعمير و التخطيط؛ - الهندسة المدنية؛ - القدرة على إدارة فريق و تسيير الاجتماعات؛ - القدرة على الإقناع.
الدبلومات المطلوبة	شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
التجربة المهنية	أربعة (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

المملكة المغربية
جماعة الداخلة
وزارة الداخلية

ملحق رقم 6

المنصب	**رئيس مصلحة حفظ الصحة وحماية البيئة**
مقر العمل	جماعة الداخلة
المهمة	تنزيل بنود القرارات التنظيمية في المجال البيئي والشرطة الإدارية وحفظ الصحة
الأنشطة	- المساهمة في إعداد القرارات التنظيمية الجماعية في مجالات الشرطة الإدارية والبيئة وحفظ الصحة؛ - الإشراف والمشاركة في أعمال الفرق المكلفة بالمراقبة في مجالات الشرطة الإدارية والبيئة وحفظ الصحة؛ - الإشراف على تسيير المكتب الجماعي لحفظ الصحة؛ - وضع إستراتيجية لضمان الصحة و السكينة العامة والسير والجولان.
المهارات	- المعرفة بالقانون المنظم للجماعات؛ - القدرة على إدارة فريق و تسيير الاجتماعات. - طبيب طبقا لمقتضيات القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الصحة رقم :01.117 صادر في 17 شوال 1421 (12 يناير 2001) بتحديد المهام الخاصة بالأطباء وجراحي الاسنان التابعين لوزارة الداخلية.
الدبلومات المطلوبة	شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
التجربة المهنية	سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان ا المتعاقدين.

المملكة المغربية
جماعة الداخلة
وزارة الداخلية

ملحق رقم 8

المنصب	رئيس مصلحة الدراسات التقنية وتتبع الأشغال
مقر العمل	جماعة الداخلة
المهمة	السهر على حسن سير الأشغال الجماعية و الخدمات العامة والحفاظ على الممتلكات و الآليات و إصلاحها.
الأنشطة	- إنجاز الدراسات العامة والتقنية؛ تتبع إنجاز الدراسات التقنية الموكولة إلى مكاتب الدراسات؛ - السهر على تنفيذ الأشغال والعمليات ومختلف الأنشطة الجماعية؛
المهارات	- معرفة بالقانون المنظم للجماعات؛ - التسيير الإداري؛ - إجراءات الولوج إلى الخدمات العامة؛ - مهارة إدارة فريق و تسيير الاجتماعات؛ - القدرة على التنسيق بين مختلف القطاعات.
الدبلومات المطلوبة	شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
التجربة المهنية	سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

المملكة المغربية
جماعة الداخلة
وزارة الداخلية

ملحق رقم 12

المنصب	رئيس مصلحة الصفقات والمشتريات
مقر العمل	جماعة الداخلة
المهمة	تدبير الصفقات الجماعية وتتبع تنفيذها وحصرها
الأنشطة	- تدبير مساطر الصفقات العمومية و سندات الطلب والعقود المختلفة؛ - تحديد المشتريات والحاجيات الجماعية المختلفة؛ - إعداد ملفات الصفقات الجماعية؛ - العمل على عمليات اقتناء الحاجيات والأدوات والمعدات والآليات؛ - إبرام الصفقات الجماعية ومختلف العقود والاتفاقيات الموازية.
المهارات	- معرفة بالقانون المنظم للصفقات؛ - التسيير الإداري؛ - إجراءات الولوج إلى الخدمات العامة؛ - مهارة إدارة فريق و تسيير الاجتماعات؛ - القدرة على التنسيق بين مختلف القطاعات.
الدبلومات المطلوبة	شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
التجربة المهنية	سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

المملكة المغربية
جماعة الداخلة
وزارة الداخلية